مدوّنة تعنى بنشر الكتابات التخصصية لبراعم الحوزة العلمية الشريفة
كتابات
قلم الحوزة العلمية الشريفة
Ketabat.org

# هل شُورىٰ المَراجِع حلٌّ لواقعِنا المأزوم؟

بحثٌ عَقَديٌّ، فكريٌّ، فقهيٌّ، بنظرةٍ واقعيّةٍ وهادفة

بقلم:

الشيخ عبد العظيم المهتدي البحراني

البحرين - محافظة المحرّق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَـٰنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ للهِ المنّانِ العليم ذي البَركات على كلّ العالمين، والصلاةُ والسلامُ على مَعادنِ الكرم وسادات الأمم أجمعين، المصطفى محمدٍ وآلِه الهداة المنتجبين، واللعنةُ على أعدائِهم إلى قيام يوم الدّين.

اللّهُمَّ وَانْطِقْنِي بِالهُدىٰ وَأَلهِمْنِي التَّقْوىٰ وَوَفِّقْنِي لِلَّتِي هِيَ أَزْكىٰ وَاسْتَعْمِلْنِي بِما هُوَ أَرْضىٰ، اللّهُمَّ اسْلُكْ بِيَ الطَّرِيقَةَ المُثْلىٰ وَاجْعَلْنِي عَلى مَلَّتِكَ أَمُوتُ وَأَحْيا.

أمّا بعد:

فهذا بحثٌ ألقيتُه في النصف من شهر رمضان هذا العام ١٤٤١ على جمعٍ من الإخوة العلماء الأفاضل المُنتدِين في "مركز الفكر للحوار" بحوزة النجف الأشرف.. أعددتُه في ضيقِ وقتٍ وتزاحمِ مشاغل ولم تكن صحّتي مع الصيام على ما يُرام.

ثم أدخلتُ عليه إضافات وتعديلات وانتهيتُ منه في ليلة مولد السيدة فاطمة المعصومة (عليها السلام) في غُرّة ذي القعدة الحرام من العام نفسه.. فكان على النحو التالي:

في البدء ينبغي العلمُ بثلاث تحدّيات محيطة بموضوع هذا البحث.. وهي:

١- إثبات علميّته الحوزويّة.. من جهة مبانيه الفقهية.

٢- الخطوات العملية إلى تفعيله.. من جهة آلياته الميدانية.

٣- صعوبة رفع الجدل العلمي والعملي عنه.. من جهة معارضته بقناعات أخرى ذات وزنٍ فعليٍّ في الحوزة وفي الساحة معًا.

لذلك أضعه تحت مجهر الفقهاء والباحثين عن حلولٍ تطبيقيّة لأحكام الإسلام ولاسيّما مراجعنا الأجلّاء المعنيّين بهذا الموضوع في الدرجة الأولى.. ولننظر كيف نطلب به رضا الله ونفع الناس.

فأقول:

يحتوي هذا البحثُ المهم على مقدّمتيْن ومدخلٍ ومحوريْن.. ثم خاتمة:

- فأمّا المقدّمةُ الأولى.. وعنوانها:

**إنّما فقهُ الشريعةِ للعمل:**

ذلك لأن الدّينَ الاسلامي الحنيف جاء لبناءِ حياة طيّبة للناس فإنْ لم يعملوا بأحكامه كيف ستُبنى هذه الحياة الطيّبة ذات الآثارِ الجزائيّة الممتدّة إلى نعيمِ الجنة الخالدة.. حيث قال سبحانه: (مَنۡ عَمِلَ صَٰلِحٗا مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَلَنُحۡيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةٗ طَيِّبَةٗۖ وَلَنَجۡزِيَنَّهُمۡ أَجۡرَهُم بِأَحۡسَنِ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ).

تخاطب الآيةُ الكريمة الذكور والإناث من المؤمنين والمؤمنات انطلاقًا من قاعدة العمل الصالح (مَنۡ عَمِلَ صَٰلِحٗا) وتفيد لفظة (مَنۡ) أنّ الأجر الإلهي ناظر إلى عمل كلّ فرد على نحو الاستقلال عن الفرد الآخر، وهو ما نصّتْ عليه هذه الآية: (وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلۡزَمۡنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِي عُنُقِهِۦۖ وَنُخۡرِجُ لَهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ كِتَٰبٗا يَلۡقَىٰهُ مَنشُورًا * ٱقۡرَأۡ كِتَٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفۡسِكَ ٱلۡيَوۡمَ عَلَيۡكَ حَسِيبٗا * مَّنِ ٱهۡتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهۡتَدِي لِنَفۡسِهِۦۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيۡهَاۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا).. وهذا يعني أن عملَ الإنسان بنفسه هو الغايةُ من إيمانِه بالله وهو الهدفُ من تشريعِ الإسلام لأحكام فقهِه الشموليّ الواعد.

ويؤكّد الإمامُ الصادق (عليه السلام) على مبدأ العمل وتلازمِه مع الإيمان في قوله: "ليس الإيمانُ بالتحلّي ولا بالتمنّي، ولكنّ الإيمانَ ما خَلُص في القلوبِ وصدّقتْه الأعمال".. وليس هذا التلازم هو بالمفهوم الفلسفي القائم على قانون العلّية بل التلازم بمفهومه العَقَدي وهو ما نعنيه.

فالعملُ في الإسلام أصلُ الإيمانِ وأساسُه وروحُه ومعناه.. وعليه قامت دعوةُ الأنبياء وجهودُ الأوصياء وسعيُ نوّابهم الفقهاءِ.. لذلك كان اهتمامُ القرآن بالعمل كبيرًا وجذريًّا حيث استخدم (٣٦٠) مرّة لفظةَ (العمل) ومشتقّاتها واستخدم (١٩٠) مرّة لفظةَ (الفعل) ومشتقّاتها.. وما كانت لتَغيبَ عن ذاكرة آيات الذّكْر الحكيم لفظةُ (العمل) بصيغة الأمر الدال على الوجوب في قوله تعالى: (وَقُلِ ٱعۡمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمۡ وَرَسُولُهُۥ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلۡغَيۡبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ).

وعليه وجّه الرسولُ الأكرم (صلى الله عليه وآله) والأئمة الأطهار (عليهم السلام) المسلمين إلى مسائل الفقه العملي كمناهج للحياة الطيّبة في:

- العبادات والمعاملات.
- شؤون المساجد والمراكز الدينية والشعائر الحسينية.
- ضوابط القضاء لفصل المنازعات ووضع نهايةٍ للخصومات.
- حقوق الزوجين على بعضهما.
- مبادئ تربية الأطفال.
- حقوق الناس السياسية.
- شئون الميّت وفقه المواريث.
- أحكام الحدود والديات والقصاص.
- قوانين الحرب والسلم والعلاقات الدولية.

- ما يتعلق بالثروات العميقة والاقتصاديات الكبرى مثل الأراضي الزراعية الشاسعة والثروة الحيوانية وما في البحار والجبال من المعادن والغاز والبترول وما بحكم الأنفال وكيفية استثمار هذه الموارد ومجالات صرفها.
- الجائز وغير الجائز من الأبحاث العلمية والطبّية والصناعية.
- أحكام السوق والتجارة.
- قضايا العمران وشرائط البناء.
- مسائل الطبّ والعلاج ومستلزماته.
- شؤون التعليم والجامعات.
- وسائل الإعلام وبرامج الطرح الثقافي والتوجيه وانتاج الأفلام.
- أخلاقيات إدارة الأعمال والمؤسسات.
- أمور الزراعة وإحياء الأراضي الموات.
- آداب الأطعمة والأشربة والضيافة والعلاقات الاجتماعية وحقوق الجار.

لقد بيّنوا (صلوات الله عليهم أجمعين) لكل هذه المجالات الصغيرة منها والكبيرة أحكاماً فقهيّةً تطبيقيّةً متحرّكةً مع حركة الزّمن ورائدةً في حيويّتها.. هي كلّها موضوع الفقه الاسلامي الذي بَحَثَ في مسائلِه فقهاؤنا الأجلاء عبر موسوعاتهم وسهروا عليها لتفريعاتِها الحُكْميّة والموضوعيّة وتغطية أكبرِ مساحةٍ من الحاجات البشريّة مباشرةً وغير مباشرة وعلى كافّة الصُّعُدِ الفرديّة والأسريّة والمجتمعيّة وما تحتاجه الدولة في إدارتِها لأمور العباد والبلاد كما ذكرنا. ذلك هو معنى

قول الإمام الصادق (عليه السلام) في حديث زرارة الذي قال: سألتُ أبا عبد الله (عليه السلام) عن الحلال والحرام فقال: "حَلالُ محمّدٍ حَلالٌ أبَدًا إلى يَومِ القِيامَة، وحَرامُه حَرامٌ أبَدًا إلى يَومِ القِيامَة، لا يَكونُ غَيْرُه ولا يَجِئ غَيْرُه".

وهذا هو منطق القرآن المجيد:

(وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ جَآءُوكَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا * فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا)

هكذا هو فقه الإسلام ولازال.. ولهذا أخذ فقهاؤنا على امتداد الأزمنة يلاحقون مصاديقَ الفقهِ العملي منذ ولادتها ويُسقِطون عليها أحكامها الفقهيّة بالاستنباط من القرآن والحديث والقواعد العقليّة الثابتة والمدعومة بهما وما تفرزه الأصول العامّة في حكم المستجدّات المتوالدة.. كل ذلك لإيمانِهم بأن فقهَ الشريعة إنما جاء لأجل العمل به إلى يوم القيامة وليس حبرًا على ورق.

ولذلك حينما قدّم مراجعُنا الأجلاء (حفظ اللهُ الباقين منهم ورحم الماضين) اجتهاداتهم الفقهية للناس كتبوا في عنوانها "الرسالة العملية" تجسيدًا لمفهوم التلازم بين الإيمان والعمل وتداخلهما العَقَدي.

يقول أبو الصلت الهروي: سألت الرضا (عليه السلام) عن الإيمان؟ فقال (عليه السلام): "الإيمانُ عَقْدٌ بالقَلْب ولَفْظٌ بِاللّسان، وعَمَلٌ بِالجَوارِح، ولا يَكُونُ الإيمَانُ إلّا هَكَذا".

فالفقه الإسلامي مشروعٌ إيمانيٌّ متكامل للعمل الممتدّ مكانيًّا وزمانيًّا بكلّ قوّةٍ وجدارة، ويُجزىٰ المكلّف أجر عمله به في الآخرة. وذلك هو قول الله عزّ وجل: (وَأَن لَّيۡسَ لِلۡإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ * وَأَنَّ سَعۡيَهُۥ سَوۡفَ يُرَىٰ * ثُمَّ يُجۡزَىٰهُ ٱلۡجَزَآءَ ٱلۡأَوۡفَىٰ * وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلۡمُنتَهَىٰ).

- المقدّمة الثانية.. وعنوانها:

**ماذا عن خطرِ البدائل على الأمّة؟**

إذا كان الإسلامُ دينَ عملٍ بأحكام الله مبنيًّا على قاعدة الإيمان بتوحيد الله فإنّ ما يلازمُه هو نبذه الشرك في جميع أبعادِه الفكريّة والقلبيّة والقوليّة والعمليّة. فالمؤمنُ العاملُ إذن ليس أمامه إلا سبيلٌ واحد هو سبيل النور.. بينما أمامَ غيره سُبُلٌ كثيرة من ظلماتٍ شتّى. لذلك عبّر القرآنُ الكريم عن النور بصيغة المفرد لانحصاره وعبّر عن الظلمات بصيغة الجمع لانشطاره.. حيث قال: (ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوۡلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخۡرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِۗ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ).

ويؤيد هذا المفهومَ أيضًا ما ورد في الدرّ المنثور، -كما في تفسير الميزان للعلّامة الطباطبائي رحمه الله- عن ابن مسعود قال: خَطَّ رسولُ الله (صلى الله عليه وآله) خطًّا بيده ثم قال: "هذا سبيلُ اللهِ مستقيمًا، ثم خَطّ خطوطًا عن يمين ذلك الخط وعن شماله ثم قال: وهذه السُّبُل ليس منها سبيلٌ إلا عليه شيطانٌ يدعو إليه، ثم قرأ: (وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِ)".

وجاء عن جابر بن عبد الله أنّ النبي (صلى الله عليه وآله) بينما أصحابُه عنده إذ قال وأشار بيدِه إلى عليّ (عليه السلام): (هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُ).

والروايات بهذا المضمون الشريف حول هذا المصداق الجليّ الوحيد للصراط المستقيم تصل درجةَ التواتر عند الشيعة ودرجةَ الاستفاضة عند السنة ما تفيد بأن الحقّ واحد والباطل في صورٍ متعدّدة.

ومن الجدير بالإشارة أنّ هذه الآية (هَـٰذَا صِرَطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ) أتتْ في سورة الأنعام بعد منظومةٍ من الوصايا الفقهيّة في إقامة الدّين.. بدءً من أحكام الأنعام والإحسان بالوالدين وحرمة اجهاضِ الجنين وقتلِ الأولاد وممارسةِ الفواحش وسفكِ الدم الحرام وأكل مال اليتيم.. وانتهاءً بأحكام القسط في المعاملات التجارية والعدل في بيان الحقائق والوفاء بعهد الله.. وهذه كلها من فقه الشريعة التي تأخذ مساراتِها بين الناس عبر قيادةٍ واحدة.. هي قيادة محمدٍ وآل محمد (صلوات الله عليه وعليهم) ثم مَن ينوبونهم من فقهاء عصور الغيْبة الأمثلين فالأمثلين.. وذلك هو الصراط المستقيم الذي يجب اتّباعه.

بهاتيْن المقدّمتيْن يتكوّن لدينا إطارُ الفرقة الناجية التي رواها الإمامُ عَلِيٍّ (عليه السلام) عن رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) بأنه قال: "سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، مِنْهَا فِرْقَةٌ نَاجِيَةٌ وَالْبَاقُونَ هَالِكَةٌ، وَالنَّاجِيَةُ الَّذِينَ يَتَمَسَّكُونَ بِوَلَايَتِكُمْ وَيَقْتَبِسُونَ مِنْ عِلْمِكُمْ وَلَا يَعْمَلُونَ بِرَأْيِهِمْ، فَأُولئِكَ ما عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ".

فالإسلام يحذّر المسلمين من فخّ البدائل المتكاثرة ضدّ الحقّ المتمحور في نورٍ واحد هو نور الله المتجلّي في الذين اصطفاهم لهداية الناس وعَصَمَهم لا عن معصيته فقط بل عن الخطأ

وعن السهو أيضًا لانعدام حجّية التأسّي بهم وأخذ الدّين منهم في حال إمكانيّة صدور أيّ خطأ منهم أو احتماليّة سَهْوِهم في أيّ شيء!!

تأسيسًا على هاتيْن المقدّمتيْن إننا نُشيدُ أوّلًا بما قدّمتْه المرجعيّات الشيعيّة على انفرادِها من خدماتٍ علميّةٍ جليلة وتبليغيةٍ كبيرة ومؤسساتيّةٍ وخيريّةٍ عديدة.. وهي جديرةٌ بالشكر والامتنان وزيادة الدعم.. إلا أنّ العملَ بالشريعة -كما أسلفنا في المقدّمة الأولى- لقطع الطريق على تسلّل البدائل الظُلُماتيّة ولأجل تحقيق مفهوم الفرقة الناجية -كما بيّناه في المقدّمة الثانية- ولكي نرتقي بالأداء المرجعي نحو مستوياتٍ أوسع وأفضل فإنّ الحاجة إلى نقلةٍ نوعيّةٍ جديدة تواكب الوضعَ الراهن والتحدّيات المتزايدة لَهي حاجةٌ مُلحّة ومن الضرورات التي لا يختلف عليها اثنان بل لا يختلف فيها الواحدُ منّا مع نفسِه كلّما انحاز إلى عقله!!

إلا أنّ السؤال هو: كيف تتحقّق هذه النقلةُ النوعيّة؟

كثيرون من المراجع والفقهاء والعلماء والمفكّرين والمثقفين وجمهور المؤمنين يرونها نقلةً تحتاج إلى التحوّل من مرجعيّة الفرد إلى مرجعيّة الجمع تحت سقف الشورى الجامع بين المراجع (حفظهم الله وأيّدهم).. وهذا ما نحاول الإجابةَ عليه وبلورتَه بعون الله تعالى من خلال ما يلي:

- **المدخل:**

إنّ وجوبَ الالتزامِ العملي بمقتضياتِ الإيمان بالله والكفرِ بالطاغوت لكي لا يقع الإنسان في شَبَكِ البدائل الجاهلية التي حذّرتْنا منها هذه الآيةُ الكريمة: (أَفَحُكْمَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ).

ومن الواضح كما يبدو من خطاب الأدلة ولسانها العربي المبين أن مسئوليّة العمل بالشريعة وقطعِ الطريق على البدائلِ المنحرفة تقع على عاتق مراجع الدّين قبل غيرهم، لأنهم جعلوا أنفسهم في زمن غيْبة الإمام الحجّة بن الحسن المهدي (أرواحنا فداه) محلّ هذه المسئوليّة النيابيّة الكبرى. فهل درستْ المرجعيّةُ الشيعيّة في زماننا كيف تقود وبصورة أفضل مقلّديهم أتباعَ مذهب أهل البيت (عليهم السلام) والمسلمين إلى واقعٍ جديد يرتقي مستوى العمل بالشريعة ونبذ البدائل؟

أليس الشيعةُ اليوم خصوصًا والأمّةُ عمومًا حيث باتوا مستهدَفين في عُقْر دارِهم فكريًّا وثقافيًّا وتعليميًّا وأخلاقيًّا وسلوكيًّا وسياسيًّا وإداريًّا واقتصاديًّا وعسكريًّا واعلاميًّا يحتاجون إلى قيادةٍ مرجعيّةٍ اتّحاديّةٍ تآلفيّةٍ عُلْيا تكونُ لهم أكثرُ تفاعلٍ مع قضايا الساحة وأكثرُ فاعليّةٍ مع مسئوليّاتها الجسيمة في طرح الحلول والتعاون على تنفيذها؟

وما هي تلك الحلول العمليّة وكيف ستكون وبأيدي مَن؟

لكي نجيبَ على هذه الاسئلة المحوريّة والمصيريّة ونسيرَ مع الشريعة المحمّدية الغرّاء على صراطِ الله المستقيم المتمثّل في سبيلِ محمدٍ وآل محمد (صلوات الله عليه وعليهم أجمعين)

نرى ضرورةَ الشورى بين مراجعِ التقليد العدول لتكونَ قيادتُهم لهذا المشروع الربّاني الأساسيِّ العظيم قيادةً ناجحةً بأكثر من نجاحها المحدود في حالها الراهن.. إذ التغيير نحو الأفضل والسعي لتطوير العمل من أجل كسْب أعلى درجاتِ النجاح جزء من الواجبات الإسلامية، وفي الشورى بين القيادات المرجعيّة تتوفّر خصالٌ رياديّةٌ لتحقيق النجاح الأكبر. أبرز تلك الخصال هذه الفوائد العشر التالية:

١- بشورىٰ المراجع سيكون فهمُ الحكمِ الشرعي وفهمُ موضوعِه الخارجي أدقّ وأجلىٰ.

٢- بشورىٰ المراجع سيكون وعيُ المراجع بتعقيدات الساحة وفتنها أكثر دقّةٍ وبصيرة.. وبالتالي ستكون كذلك معالجتُها.. وهي الأقرب إلى دينِ الله الحقّ ورضاه جلّ جلالُه.

٣- بشورىٰ المراجع سيكون التماسك الداخلي أشدّ قوّة وبها سيطمئنّ المؤمنون على كيانهم والمسلمون على ثغورهم في وجهِ التحدّيات والمخاطر والمؤامرات والمكائد.

٤- بشورىٰ المراجع سيتحسّنُ التعاون بينهم وهو ما يحسّن تعاون مقلّديهم كذلك على البرّ والتقوى.. وبالتالي ستقلّ مساحاتُ الخلاف والنزاع وحرب التراشق ونزيف الأخطاء البالغة حدّ المعاصي الكبيرة.

٥- بشورىٰ المراجع سترتفعُ معنويّاتُ الجيل الحاضر ومستوى تفاؤلِه بمستقبلِه.. وهو العنصر النفسيّ الذي يحتاجون إليه في انجاز طموحاتهم الحضاريّة البنّاءة.

٦- بشورىٰ المراجع سيكون صوتهم الموحَّد أقوى في المجتمع وأثره أنفذ في العالم.

٧- بشورى المراجع يسدّ المراجع الطريق في وجه المدسوسين داخل الحوزات والمتسلّلين بزيّ العلماء الذين يصنعهم العدو ليتبوّأوا مقام المرجعيّة ويشوّهوا سمعة هذا المقام الشريف.

٨- بشورى المراجع يفقد الأعداء أملهم في تضعيف المراجع الحقيقيّين ويصيبهم اليأس في تقوية المراجع المُخترَقين عبر حواشيهم وهم لا يشعرون، إذ أيّ قرار من المرجع المخترَق سيُناقش في الشورى ويتم الكشف وتنبيهه فورًا.

٩- بشورى المراجع لا ينقسم المراجع إلى جبهتيْن وثلاث ويراهن العدوّ على طرفٍ ضدّ طرف لتأجيج نار العداوة بين أتباعهم وهو يضحك على الجميع.

١٠- بشورى المراجع سيكون المراجع المتّقون أقرب إلى مَنُوبِهم الحجّة بن الحسن المهدي (عَجَّلَ اللهُ فَرَجَه الشّريف) في التمثيل المقدّس.

بعد هذا المدخل وتلكما المقدّمتيْن.. أنتقل هنا إلى بحث أدلةِ الشورى في الكتاب والسنّة والعقل.. وأُلحِقُ به أقوال بعض المراجع والفقهاء والمفكّرين مع التنويه إلى أنّ دعوتَنا إلى (شورى المراجع) والتي هي رغبةٌ مكنونةٌ في قلوب كثير من العلماء وجمهور المؤمنين تتضمّن الجمع بين ولاية الفقيه وشورى الفقهاء.. لأن دليل الشورى يجمع بين دليل ولاية الفقيه ودليل ولاية الفقهاء بعكس دليل ولاية الفقيه الذي يلغي دليل ولاية الفقهاء في قالب الشورى. لذا فدعوتنا ليست إلا مجرّد طرحٍ علميّ موضوعيّ منزوع الحسابات السياسيّة والولاءات العاطفيّة، وإنما ينبري من قاعدة الشراكة العامّة في حمل المسئوليّة على ضوء قول نبيّ الأمّة (صلى الله عليه وآله): "كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ".

**وهنا محوران:**

- المحور الأوّل: حول أدلةِ الشورىٰ في الإسلام.
- المحور الثاني: حول واقعِنا المأزوم ولزومِ الحلّ الشُّورِيّ فيه ابتداءً من مراجعنا العدول.

**المحور الأوّل.. ويقع البحثُ فيه عبر فصولٍ أربعة:**

- **الفصل الأول.. أدلّة الشورىٰ في القرآن الكريم، واخترنا منه أربع آيات.. الآيتان الأولى والثانية تفيدان الوجوب الصريح، والآيتان الثالثة والرابعة تفيدان الوجوب الضمنيّ كما سيظهر لكم من خلال طرحنا التالي:**

**الآية الأولى في صفات المؤمنين:**

قال الله تعالى في سورة الشورى آية رقم (٣٨): (وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ).

تقريب الاستدلال بهذه الآية من وجوه كما أفاد سماحة آية الله الشيخ فاضل الصفار (دام ظله) في المحاضرة ٤٤ من محاضراته في جامعة أهل البيت بكربلاء حول (فقه الدولة):

- أحدها: الجملة الخبريّة الواردة في مقام الإنشاء فإنه آكد في إفادتها الوجوب، على ما حقّق في الأصول والمعضودة بقرينة السّياق، حيث ورد الشورىٰ في سياق تعداد طائفة من صفات المؤمنين الواجبة من قبيل اجتناب الكبائر والاستجابة لله سبحانه وإقامة الصلاة وإنفاق الزكاة ونحوها، وعلى فرض حمل الإنفاق على الاستحباب فإنه لا يضر بسياق الوجوب لكون سياق الشورىٰ مع الصلاة وهي واجبة، كما أنّ سياق صدرها في مقام بيان الوعد الإلهي للمؤمنين في الآخرة إذا اتّصفوا بتلك الصفات يعضد الوجوب، بداهةَ أنّ الفوز في الآخرة لا يتحقّق إلا بالطاعة.
- ثانيها: قوله عزّ وجل (وَأَمْرُهُمْ) الظاهر في شؤون المسلمين وحيث أنّ حذف المتعلق يفيد العموم مضافاً إلى الإضافة إلى الضمير يدلّ على أن الواجب عليهم في كل شؤونهم المشورة، والمصداق الأعظم والأخطر في ذلك هو شؤون الحكم والسلطة كما لا يخفى.

- ثالثها: أنّ الآية في مجملها دالةٌ على الشورىٰ بين المؤمنين وهي تشمل الحاكم والرئيس من جهة أنه من مصاديق العام فضلاً عن الأولوية العقلية وقاعدة الاشتراك في التكليف بين الحاكم وبين المحكوم.

أقول: وإنّما يتحقّق المعنى التطبيقي لهذه الشورىٰ القرآنيّة متى ما صُبّتِ آراءُ المؤمنين -وفي طليعتهم مراجع الدّين- على طاولةِ البحث وضَرَبوا تلك الآراء ببعضها فتلاقحتْ وأثمرتْ ذلك المنشودَ الأصوب إمّا بالإجماع بينهم وإمّا بقبولهم ما تتفق عليه أكثريّتُهم وإمّا بالقُرعة التي هي لكلّ أمرٍ مشكل حسب روايات أهل البيت (عليهم السلام).

عند هذه الآية الكريمة يقول سماحة المرجع الشيخ ناصر مكارم الشيرازي (دام ظلّه) في تفسيره (الأمثل): "تشير الآيةُ إلى أهمِ قضيةٍ اجتماعية. وهي «الشورىٰ» فبدونها تُعتبَر جميعُ الأعمال ناقصة، فالإنسانُ الواحد مهما كان قويًّا في فكره وبعيدًا في نظره، إلاّ أنّه ينظر للقضايا المختلفة من زاويةٍ واحدة أو عدّة زوايا، وعندها ستختفي عنه الزوايا والأبعادُ الأُخرى، إلاّ أنّه وعند التشاور حول القضايا المختلفة تقوم العقولُ والتجاربُ المختلفة بمساعدةِ بعضِها البعض، عند ذلك ستتوضّح الأُمورُ وتقلّ العيوبُ والنواقص ويقلّ الانحراف".

**الآيةُ الثانية في السلوك التشاوري للنبيّ الأعظم (صلى الله عليه وآله):**

وقد خاطبه الله تعالى في سورة آل عمران آية رقم (١٥٩): (فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡۖ وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَۖ فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ فَإِذَا عَزَمۡتَ فَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَوَكِّلِينَ).

هنا يأمر اللهُ نبيَّه المصطفى (صلى الله عليه وآله) بمشورة أصحابه، ونتساءل: هل النبيُّ العظيم الذي يوحىٰ إليه كلُّ الحق بتفاصيلِه العلميّة والعمليّة يحتاج الى السؤالِ من غيره وأخذ المشورة منهم؟!

بالتأكيد كلّا.. إذن فلننظر إلى وجه الاستدلال بهذه الآية من بصائرِ الآيةِ نفسِها.. فإنها حينما بدأتْ من قيمةِ الرحمة الإلهيّة أرادتْ الإخبار عن مصاديق هذه الرحمة وصولًا إلى مجتمع الرُّحماء (رُحَمَاءُ بَيْنَهُم).. فذكرتْ من تلك المصاديق تواضعَ النبيّ الكريم باللّين مع أصحابه وأنه ليس بفظّ اللسان ولا غليظ القلب.. لأنهما من طبائع المستبدين وشتّان بينهم وبين المبعوث رحمةً للعالمين. ثم ذكرتِ الآيةُ من مصاديق الرحمة أيضًا عفوَ النبيّ (صلى الله عليه وآله) عن المُذنِبين واستغفاره لهم.. ثم ذكرتْ مصداقًا مهمًّا آخر من مصاديق الرّحمة الإلهيّة المتجلّية في نبيّ الرحمة (صلى الله عليه وآله) وهو المشورة مع أصحابه.

إنه كما قلنا وكما هو كذلك لا يحتاج إلى رأي أحدٍ من البشر وإنما تريد هذه الآية أن تُعلّمَ المسلمين مبدأ الشورىٰ وهي تبطن قيمة التشاور أيضًا.. لأن المُتشاوِر يمارس بعض مستويات الشورىٰ ولأن الشورىٰ حاضنةٌ لمعنى المشورة. فإذا كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) وهو لا يحتاج الى زيادةِ علمٍ من الآخرين يأمره الله بمشورة الأقلّ منه علمًا وإحاطةً فما بال غيره من أمّته إنْ كان في مقام القيادة.. أليست الشورىٰ والمشورة كحدٍّ أدنىٰ تكون فريضةً عليه من باب الأوْلىٰ؟! وهل تُقاس علوم المراجع الكرام ومعلوماتهم بعلوم الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) ومعلوماته اللدنّية وهي من فيض عطاء الله المباشر؟! ومع ذلك فقد أمَرَه الله بالتنزّل إلى

مشورة أصحابه كي يتحوّل التأسّي به إلى سنّةٍ حسنة وثقافةٍ مجتمعيّةٍ ثابتة قائلًا في محكم كتابه العظيم: (لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرۡجُواْ ٱللَّهَ وَٱلۡيَوۡمَ ٱلۡأٓخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرٗا).

يقول سماحة آية الله الشيخ فاضل الصفار (حفظه الله) في تفسير آية (وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِ): "أقول إذا كان هذا ما يرتبط برسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) مِن أخْذ آراء الناس واسترضائهم دلّ على وجوب الشورىٰ على الفقيه أو المنصوب من قِبَله بالأولويّة القطعيّة خصوصًا وأنّ فوائدها لغير المعصوم جمّة ومِن أهمّها الإيصال إلى المطلوب في تشخيص المصالح والأهم من الأغراض في الأصل وفي التطبيق. وبذلك يظهر أنه حتى على القول باستحباب مشاورته (صلى الله عليه وآله وسلم) كما ذهب إليه جمعٌ لمكان العصمة فيه فإنه ينبغي القول بإلزاميّة نتيجة الشورىٰ دفعًا للمحاذير المذكورة".

أقول: ذلك ما يستحقّ دليلًا في رجحان الشورىٰ على غيرها.

**الآيةُ الثالثة في تعزيز المرسلين ببعضهم:**

قال الله عزّوجل في سورة يس آية رقم ١٣ - ١٤: (وَٱضۡرِبۡ لَهُم مَّثَلًا أَصۡحَٰبَ ٱلۡقَرۡيَةِ إِذۡ جَآءَهَا ٱلۡمُرۡسَلُونَ * إِذۡ أَرۡسَلۡنَآ إِلَيۡهِمُ ٱثۡنَيۡنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزۡنَا بِثَالِثٖ فَقَالُوٓاْ إِنَّآ إِلَيۡكُم مُّرۡسَلُونَ).

كان الله يعزّز رُسُلَه ببعضهم حينما يُواجَهون بالصدِّ والتكذيب، وهذا نوع من الشورىٰ بين الرُّسُل لتقوية موقفهم في وجه الأعداء والجهلاء وفي الوقت نفسه كان الرُّسل يوحىٰ اليهم من

مصدرٍ مَعْرَفِيٍّ واحد وهم معصومون.. ومع ذلك يسندون بعضُهم بعضًا لتعزيز مواقفهم في تنفيذ أحكام الوحي وبلوغ أهدافه القيّمة ومقاصده النبيلة.

وهل مراجعنا الأتقياء وهم أقلّ درجة من الرُّسل الذين اصطفاهُم اللهُ لهداية الناس لا يحتاجون إلى إسنادِ بعضِهم البعض لتعزيز مواقفهم في تنفيذ فقه الشريعة وإيصال الناس إلى غاياتها العظيمة؟!

بلىٰ يحتاجون إلى بعضهم البعض ولمصلحة الأمانة الربّانية التي حملوها. وهذا ما يتحقّق على الأرض لمّا يلتقوا ببعضِهم تحت سقفِ الشورىٰ أو يتشاوروا مع بعضهم في الحدّ الأدنىٰ منها!!

يذكر القرآن الكريم قصصًا للأنبياء المتعاصرين وكانوا يلتقون ببعضهم البعض ويساندون بعضهم البعض ويعزّزون مواقف بعضهم البعض. يسمّي القرآن هذا الدور بقوله تعالى: (تَصۡدِيقَ ٱلَّذِي بَيۡنَ يَدَيۡهِ) كما في هذه الآية الشريفة: (لَقَدۡ كَانَ فِي قَصَصِهِمۡ عِبۡرَةٞ لِّأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِۗ مَا كَانَ حَدِيثٗا يُفۡتَرَىٰ وَلَٰكِن تَصۡدِيقَ ٱلَّذِي بَيۡنَ يَدَيۡهِ وَتَفۡصِيلَ كُلَّ شَيۡءٖ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٗ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ).. وهذا نوع من الشورىٰ بينهم في العمل وإن كانوا بذاتهم متحدين في القول والفعل سواءً اجتمعوا أم لم يجتمعوا.

إنّ آية التعزيز والإسناد قد لا تحمل دلالةً مباشرةً على الشورىٰ كما ذهب إليه سماحة آية الله السيّد جعفر الشيرازي (دام ظله) وإلى دلالة الآية الرابعة التي سيأتي ذكرها.. ولكنّنا نراها ذات دلالةٍ عليها بنفس الطريقة الضِّمْنيّة التي ذكرناها في آية (وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ) من باب قاعدة الأوْلىٰ شبيه الاستدلال الضِّمْني على الشورىٰ في مفادات دعوة القرآن الكريم إلى الأخوّة والوحدة

والتعاون والاعتصام ونهيه عن العداوة والبغضاء والاختلاف والنزاع والتفرقة من جهةٍ أخرى.. فهنا تكون الشورىٰ هي الآليّة الفُضلىٰ المنسجمة مع تحقيق ما أمر به وما نهىٰ عنه، لبداهة أنّ رؤوس القوم لو اجتمعتْ لَاجتمعتْ تحتها الأعضاء.. وهكذا مراجع الدّين لو اجتمعوا معًا للتشاور وإحياء مبدأ الشورىٰ بينهم لَتَعلّم الناسُ منهم كلَّ ذلك فاتّحدوا بالتلاقي والتشاور والشورىٰ أيضًا، وهكذا تتحقّق الأخوّة والوحدة والتعاون والاعتصام وتنتهي العداوة والبغضاء والاختلاف والنزاع والتفرقة.

أقول: من هنا كان في نظرنا أنّ تعزيز مراجع الدّين لبعضهم البعض ضرورةٌ أيضًا من أجل مصداقيّتِهم بين الناس لمّا يدعوا الناس إلى تلك القيم الإسلامية وإلا أحاطتْ مصداقيّتُهم علاماتُ الاستفهام لدى الناس إذ لا استثناء لأحدٍ من قاعدة "فاقد الشيء لا يعطيه".

**الآيةُ الرابعة في تفسير معنى "الأمّة":**

قال الله عزّوجل في سورة آل عمران آية رقم ١٠٤ - ١٠٥: (وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ * وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ).

لفظ "الأمّة" في اللغة العربية وفي التفسير الاشتقاقي لكلمات القرآن يُطلَق على الجماعة التي تربطهم عقيدة واحدة أو قضيّة معيّنة أو مسئوليّة مشتركة.

يقول سماحة المرجع الشيخ ناصر مكارم الشيرازي (حفظه الله) في تفسير الآية: "يبقى أنْ نعرف أنّ «الأُمّة» مأخوذةٌ لغةً مِن «الأُم» وهو كلّ ما انضمّ إليه الأشياء الأُخرى، أو كلّ شيءٍ ضُمّ إليه

سائر ما يليه، والأُمّة كلّ جماعة يجمعهم أمرٌ جامعٌ إمّا دينٌ واحد، أو زمانٌ واحد، أو مكانٌ واحد، لهذا لا تُطلَق لفظة الأُمّة على الأفراد المتفرّقين، والأشخاص الذين لا يربطهم رباطٌ واحد".

أقول: ومراجعنا الكرام يأتون في مقدّمة هذا المعنى للفظ "الأمّة" لأنهم جماعة تربطهم عقيدةٌ واحدة وقضية معيّنة ومسئوليّةٌ مشتركة.. فاتّحادهم كأمّة يجعلهم من أجلى مصاديق الآية الكريمة وممن لبّوا أمر الله (وَلْتَكُن) سواءً أخذنا لفظ "مِن" في (مِّنكُمْ) بعضيّةً أو بيانيّةً لا فرق.. فالمعنى يكون كالتالي: يجب أن تكون من بين المسلمين (أُمَّةٌ) يتحمّلون تلك المسئوليات.

أقول: أليس الأوْلى بتأسيس هذه الجماعة هم مراجع الدّين ليكونوا المصداق الأوّل لهذه الآية الكريمة؟!

بلى.. إنهم بتزاورهم وتعارفهم وتشاورهم وتعاونهم يكونون في مقدّمة الداعين (إِلَى ٱلْخَيْرِ) والآمرين (بِٱلْمَعْرُوفِ) والنّاهين (عَنِ ٱلْمُنكَرِۚ) ليصبحوا وبكلّ تأكيد (هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ) ثم لا يكونوا حتمًا (كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُۚ).

فإذا فعل مراجعنا الأجلّاء ذلك صاروا مثالًا قويًّا لحديث النبيّ الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) هذا: «المُؤمِنُ لِلمُؤمنِ كالبُنْيان يَشُدُّ بَعضَه بَعضًا» وشَبَكَ بَيْنَ أصابِعِه. كما في الرواية.

وصار أتباعهم مثالًا لقوله (صلى الله عليه وآله وسلم): "المُؤمِنونَ كالنّفْسِ الوَاحِدة". وقوله (صلى الله عليه وآله وسلم): "مَثَلُ المُؤمِنين فِي تَوادِّهم وتَراحُمِهم كَمَثَلِ الجسدِ الواحِد إذا اشتكىٰ بَعضُه تَداعىٰ سائِرُه بِالسَّهَرِ والحُمّىٰ".

وإذا فعلوا ذلك بإذن الله توسّعتْ دائرة "الأمّة" وانطبقتْ عليهم الآية الأخرى في مفهومها: (كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ).

أقول: ما ذكرناه في هذا الدليل يتوافق مع سياقات الآيات القرآنية كلها في توجيهها المؤمنين نحو المسئوليات المجتمعيّة العامّة.. فتأتي صناعة القيادة المشتركة بالشورىٰ في قمّة هذه المسئوليات.

- **الفصل الثاني.. أدلة الشورىٰ في الروايات الشريفة، وفيها ما يلي:**

قال النبي (صلى الله عليه وآله): {مَا تَشاوَرَ قومٌ إلاّ هُدُوا لِأرشدِ أمْرِهِم}.

أقول: يتمخّض التشاورُ بلوغَ المتشاورين إلى أرشد أمورهم.. وهل يوجد عاقل يقطع الطريق على نفسه لبلوغ أرشد أموره؟!

هذا ومراجعنا العظام أعقل عقلاء زمانهم.

وعنه (صلى الله عليه وآله): "إذا كانَ أمَراؤكُم خِيارَكُم، وأغنياؤكُم سمحاءَكُم، وأمرُكُم شورىٰ بينكُم، فَظَهرُ الأرضِ خيرٌ لكُم مِن بَطنِها، وإذا كانَ أمراؤكُم شرارَكُم، وأغنياؤكُم بخلاءَكُم، ولم يَكُن أمرُكُم شورىٰ بينكُم، فبَطنُ الأرضِ خَيرٌ لكُم مِن ظَهرِها".

أقول: هذه الرواية ذكرها المحدِّث الحرّاني في كتابه "تحف العقول" صفحة ٣٦.. وذكرها العلّامة المجلسي في موسوعته "بحار الأنوار" الجزء ٧٤ صفحة ١٣٩.. وتبيّن ثمرة الشورىٰ في حياة الكريمة على وجه الأرض.. وانعدامها في غياب الشورىٰ ما يجعل المسلمين يستحقّون بطن الأرض أي الموت والدّفن.. وهي تعبير عن الذلّة التي يعانون منها منذ ما بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) إلى ويومنا.. بما فيها موت الحروب والاغتيالات والحوادث والطاعون...

إنّ هذه المفارقة بين ثمرة الشورىٰ وبين ما ينتجه عدمُ الشورىٰ مفارقةُ التبايُن بين الضدّيْن.. ويُطلِقها رسول الله نبيُّ هذه الأمّة وهو يقرأ مستقبلها الميّت في ظلّ الاستبداد الرسمي.. والمأمول أن يأبىٰ أهلُ الدّين الاتّصاف باستبدادٍ أخطر من استبداد أهل الدنيا.

أمّا أقوال الإمام علي (عليه السلام) في أهمّيةِ الشورىٰ والمشورة فهي كثيرة.. وقد نظر إليها من كلّ زواياها وأشبعها بيانًا وتبيانًا.

ومنها قوله (عليه السلام) في وصيتِه لابنه محمد بن الحنفية: "اُضمُمْ آراءَ الرّجالِ بَعضَها إلى بَعض، ثُم اخْتَرْ أقْربَها مِن الصَّواب وأبْعدَها مِن الارْتِياب..." إلى أن قال له: "خَاطَرَ بِنَفسِه مَن استَغنىٰ بِرَأيِه، ومَن استَقْبَل وُجُوهَ الآرَاء عَرَفَ مَواقِعَ الخَطأ".

ومنها قوله (عليه السلام): "اضْرِبُوا بَعضَ الرّأي بِبَعضٍ يَتَولَّدُ مِنهُ الصّواب".

ومنها قوله (عليه السلام): "الاستِشارةُ عَينُ الهِدَاية".

ومنها قوله (عليه السلام): "مَن استَبدّ بِرأيِه هَلَك، ومَن شاوَرَ الرّجالَ شَارَكَها في عُقولِها".

ومنها قوله (عليه السلام): "مَن شَاوَرَ ذَوِي الألبَاب دُلّ عَلى الرّشَاد".

وعن بقيّة الأئمّة الأطهار (عليهم السلام) وردتْ أيضًا رواياتٌ كثيرة، استخدموا فيها لفظة الشورىٰ تارةً ولفظة المشورة تارةً.. وكلتاهما تنتهيان إلى مؤدّىٰ واحدٍ حسب التحقيق اللُّغَوي والعُرْفي التالي:

يقول الرّاغب الأصفهاني: "ورد تفسير الشورىٰ بأنها من التشاور والمشاورة، والمشورة هي استخراج الرأي بمراجعة البعض إلى البعض الآخر، وقولهم شِرْتُ العسل إذا أخذتَه من موضعه واستخرجتَه منه".

وجاء في قاموس تاج العروس: "يقال فلان وزير فلان، وشيره أي يشاوره، وجَمْعُه شُوَراء، كما في شعراء. وأشرني عسل وأشرني على عسل أعني على جَمْعه وأخْذه من مواضعه".

يقول الباحث سماحة الشيخ فاضل الصفار: "المدار في الإشتقاقات تشير إلى عملية الفحص والبحث الفكريّة عن حقيقة الأمر والوصول إلى نتيجة صحيحة. وهذه تؤكّد أنّ المشاورة هي أحد أساليب الفحص والبحث قبل اتخاذ الرأي النهائي والعزم الأخير في المسألة، ولعل من أوضح ما ورد هو ما ذكره ابن فارس مِن أنّ شور وُضعتْ لأصليْن مفرديْن الأوّل إبداء شيء وإظهاره وعَرْضه، والآخر أخذ شيء".

وخلاصة ما قاله علماء اللّغة في الأصل اللُّغَوي لكلمة "الشورىٰ والمشورة" أن لفظةَ الشَّوْر مأخوذةٌ من شِرتُ العسل، أي أخذتُه من موضعه. فالعسلُ أمرٌ محبوب وترغب إليه كلُّ نفس ويطلبه العقلاء، ولكن تحصيله يحتاج إلى مؤنة، فهو يحتاج إلى أن تبحثَ عن موضعه أوّلاً، كما يحتاج إلى دَرْبةٍ وخُبْرةٍ ومعرفةٍ بكيفيّة استخلاصه من موضعه، إذ أنه محفوف بمجموعة أمور: فهو محفوفٌ بالنّحل الذي قد يلسعك، ومحفوفٌ بجدارٍ أو جذع شجرة، وقد يكون عدم التروّي في أخذه موجِباً لِتَلَفِه، فإذن لابد من التروّي والتعرُّف على كيفيّة المحاذرة من لسْع النحل، والتعرُّف على الوسيلة التي بها يمكن جَنْي ما أمكن من هذا العسل.

حينما نأخذُ هذا الأصل اللّغوي لمعنى الشورىٰ والمشورة حسب روايات النبي والأئمة (عليه وعليهم الصلاة والسلام) ونأتي به لتطبيقه في التفاوضِ بين كبار العقلاء والشورىٰ بين أعاظم المراجع والتحاور بين النخبة من المفكّرين والرجال الوجهاء بغرض تحصيل الرأي الأصوب بين

الآراء والاتفاق عليه كمشروع عمل فإننا نكون حينئذ كمَن يعمل على استخراج العسل وينتفع من لطفه وحلاوته وما فيه من الشفاء لكلّ داء وفي الوقت نفسه نبعد عنّا الشوائب بحذرٍ كبير ودقّةٍ قصوىٰ كما يُبعِد عن نفسه مَن يطلب العسل جميع تلك المحاذير واحتمالات اللّسعة.

وهكذا المراجع الكرام عند تفعيلهم مبدأ الشورىٰ بينهم سيناقشون أمور مقلّديهم ومحبّيهم ومصالح الإسلام والمسلمين بدقّة موضوعيّة وحذرٍ من المخاطر مستخدمين كافّة الموازين الشرعيّة ليقرّروا حكمًا ويعلنوه بالإجماع أو بالأكثريّة أو بالقرعة، عندئذ يحقّقون نسبةً عاليةً من ثمرات الشورىٰ وحلاوة المشورة التي بيّنتْها تلك الآيات الكريمة والروايات الشريفة.. عند ذلك سيُعذِرُهم الناس إنْ أخطأوا في شيء بينما لم يُعذِروا المرجع الذي يخطأ حينما يقرّر أمرًا بانفراد. وهذا هو ما قاله الإمام موسى بن جعفر الكاظم (عليه السلام): "مَن استَشَار لم يَعدُمْ عند الصّوابِ مَادِحًا، وعند الخَطأ عَاذِرًا".

وجاء عن الإمام علي (عليه السلام) في ذمّ الاستبداد وهو عكس الشورىٰ والمشورة: "الإسْتِبْدادُ بِرَأيِكَ يُزِلّكَ وَيَهدِرُكَ في المَهَاوِي". وقال: "بِئْسَ الإسْتِعدَادُ الإسْتِبْدَادُ". وقال: "المُسْتَبِدّ مُتَهَوِّرٌ في الخَطَأِ وَالغَلَطِ".

أقول: بهذا الكَمّ الكبير من الروايات التي أطلقها النبيُّ محمد وأهل بيته (عليه وعليهم السلام) قد أرادوا إرساء ثقافة الشورىٰ بين الناس وتشجيعهم على المشورة في حدّها الأدنى ونبذ الاستبداد وهم (صلوات الله عليهم) لم يغفلوا عن تطبيق ذلك على أنفسهم رغم عصمتهم الربّانيّة

واستغنائهم عن رأي غير المعصوم.. ذلك لكي لا يكونوا ممن قال عنهم القرآن الكريم: (أَتَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبِرِّ وَتَنسَوۡنَ أَنفُسَكُمۡ وَأَنتُمۡ تَتۡلُونَ ٱلۡكِتَٰبَۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ).

وإلى سيرتهم الشورائيّة وقصصهم التشاوريّة أشارتْ روايات كثيرة.. منها مثلًا ما رواه معمّر بن خلّاد عن الإمام الرضا (عليه السلام) يقول: إن الإمام الرضا (عليه السلام) قال لي: "أشِرْ عَليَّ برَجُلٍ لَه فَضْلٌ وفَهْمٌ وعِلْمٌ، وأمانة فأتّخذُه لِنفْسِي". قال: مثلك من يستشير مثلي ويُعوّل على رأيي؟! قال: "كانَ رَسولُ الله (صلى الله عليه وآله) يَستشيرُ أصْحابَه ثُمّ يَعْزِمُ عَلى مَا يُرِيد".

إذن لا يجدر بغير المعصومين أن يستنكفوا عن الشورىٰ وأقلّها المشورة لاسيّما ومراجعنا الكرام في مقام تعليم الناس نبذ الأنا في مشاريعهم الخاصة فضلًا عن قيادة المشاريع العامّة.

- **الفصل الثالث.. أدلة الشورىٰ في حكم العقل:**

- أوّلًا:

بما أنّ العقلَ يحكم بأيْسَرِ السُّبُل إلى الخير.. وربّنا عزّ وجل رجّح لنا سبيل الشورىٰ والمشورة على الرأي الفردي.. إذن فالعقل يحكم أيضًا بترجيح الرأي الجمعي الذي يتمخّض عن الشورىٰ والمشورة ليكون القرار بهما أقرب إلى معرفة الخير مفهومًا ومصداقًا وطريقةً في التطبيق من حيث الأهمّية الأكيدة للأمور الصعبة والمصيريّة وذات العلاقة المشتركة بين الجميع.

- ثانيًا:

بما أنّ الشورىٰ في الحكم تمنع وقوع الاستبداد فيه وهو ما يتعرّض له غير المعصوم.. وبما أنّ منع الاستبداد واجب بحكم العقل فإنّ الشورىٰ تصبح واجبةً عقلًا من باب وجوب مقدّمة الواجب. وهي قاعدة عقليّة مقبولةٌ لدى المراجع الكرام وتمّ تحريرها في علم أصول الفقه.

- ثالثًا:

بما أنّ الحُكمَ والقيادة تَصرُّفٌ في حقوق الناس في أنفسهم وأعراضهم وأموالهم.. والعقل يُحرّم هذا التصرّف إلا بإذنهم وموافقتهم.. فإنّ الشورىٰ تكون طريقًا مشروعًا للإذن منهم كنتيجةٍ للاستفتاء ونوعٍ من البيعة وسبيلٍ لإشراكهم في صناعة القرار بطريقةٍ غير مباشرة.. من أجل ذلك يرى العقل الشورىٰ هنا واجبةً أيضًا من باب الطريقيّة نحو الإذن من الناس في حقوقهم.

- رابعًا:

بما أنّ الشورىٰ تجلب للجميع خيرهم وتحافظ على مصالحهم وتدفع عنهم مخاطر الرأي الواحد المحتمل للخطأ وللاستبداد فإنّ العقل يحكم هنا بما يعود إلى الناس خيرهم ويحفظ مصالحهم ويدفع عنهم مخاطر الخطأ المحتمل.

- خامسًا:

بما أنّ العقل يقضي بحُسْن الشورىٰ وقُبْح الاستبداد.. فإنه يقضي كذلك بقُبح الإعراض عنها وحرمان الناس عن منافعها المؤمَّنة بالأرجحيّة.

أقول: بهذه الجهات الخمس يكون العقل مع ضرورة الشورىٰ ومشورة العقلاء، والله العالم.

- **الفصل الرابع.. أدلة الشورىٰ في أقوال الفقهاء:**

لقد عثرنا في بعض الفترات التاريخيّة على مواقف لمراجع سابقين (قدّس الله أرواحهم الزكيّة) وبعض المراجع الأحياء (رفع الله أقدارهم الجليلة) أنّهم مارسوا التشاور العمليّ بينهم من دون مسمّى مجلسٍ شُورِيّ مُحدَّد الأعضاء، ومنه قد بلغوا نحو ثمارٍ طيّبة بمقدار ما تشاوروا بينهم وأظهروا اتّحادهم في تلك المواقف.

إننا في هذا الفصل وبعد ذكر الأدلة القرآنيّة والروائيّة وحكم العقل في الفصول السابقة سندعم بحثنا بمختارات من أقوال كبار المراجع والفقهاء حول أهمّية الشورىٰ وقيمة المشورة.. وهي وإنْ كان بعضهم يقصد منها الحكومات لكنّها في جوهرها تنطبق على المرجعيّات الدينيّة أيضًا:

١- الميرزا النائيني الكبير (قدّس سرّه): لقد وصف هذا المرجع الإصلاحيُّ النبيه هيكليّةَ القيادة الإسلاميّة في كتابه القيّم (تنبيه الأمّة وتنزيه الملّة) صفحة (٤٦) بأنها للفقهاء العدول العارفين بأصول الدّين وفروعه.. ثم قال: "فينبغي على النظام الإسلامي أن يكون نظامًا دستوريًّا يقوم على مبدأ". ثم عرّف هذا المبدأ قائلًا: "إنّ الشورى غالبًا ما تسير بمسار الحقّ بعكس الحكومة الفرديّة التي تؤدّي إلى الاستبداد والغصب والقهر".

٢- المرجع البروجردي الكبير (رحمه الله) فقد جاء في كتاب (البدر الزاهر) صفحة (٥٧) قوله: "إنّ الولايةَ لا تقتصر على الفقيه الواحد بما أنّ الفقهاء جميعًا نوّاب الأئمّة المعصومين".

٣- الفقيه الشهيد السيد محمد باقر الصدر (قدّس سرّه) له أطروحةٌ مشهورةٌ في تطوير العمل المرجعي من (المرجعيّة الذاتيّة) إلى (المرجعيّة الموضوعيّة) حسب تعبيره.. يقول فيها:

"فعلى المرجعيّة أن تتحوّلَ إلى (مؤسّسة) تتوزّع في ظلّها الأدوارُ وتتجمّع الطاقات وتتنظّم الاختصاصات".

يلتقي تعبيره (رحمه الله) هذا مع (شورى الفقهاء) بينما يلتقي تعبيره بالمرجعية الذاتيّة مع مرجعيّة الفقيه الواحد.

٤- المرجع الحائري (دام ظله) يقول: في كتابه (أساس الحكومة الإسلامية) صفحة (٢٠٣): "إنّ الولاية لم تثبت في الشريعة الإسلامية لفقيهٍ معيّن، بل لجميع الفقهاء الجامعين للشرائط، وهذا من ناحيةٍ يشتمل على حكمةٍ بالغة، لأن الفقيهَ الجامع للشرائط ليس معصومًا كالإمام (ع) كي يُعطىٰ بيده الأمرُ وحده، بل بالإمكان أن يتورّط أحيانًا في خطأ كبير، ويؤدّي إلى حلول أخطارٍ جسيمة بالمجتمع الإسلامي، فلا بد أن لا تكونَ الولايةُ لفقيهٍ معيّن، بل لجميع الفقهاء الجامعين للشرائط، كي يتدخّلَ البعضُ في الأمور التي يتناولها البعضُ الآخر، ويعصمَ بعضُهم البعض عن الخطأ، وينقض حكمَه حينما تقتضي المصلحة النقض - على ما مضى منا من جواز نقض حكم الحاكم من قبل حاكم آخر في بعض الفروض - ولا يستبد فقيهٌ واحد غير معصوم بأمور المسلمين".

٥- الفقيه آية الله السيد محمود الطالقاني (رحمه الله) يقول في كتاب (المرجعية والروحانية) صفحة (١٨٦ - ١٩١): "لا بد من تشكيل شورى تضم مجموعةً من الفقهاء والمراجع تُسمّىٰ بـ(لجنة الإفتاء) مهمتُها بالمصطلح الفقهي بـ(الحوادث الواقعة) لغرض الحصول على

الرأي الأوفق والأصوب الذي تقضي به آراءُ الأكثريّة الساحقة من المراجع، ولتحديد المسؤوليات في المجتمع الإسلامي كما كان يحدث بالضبط بعد الغيبةِ الكبرىٰ مباشرة".

٦- المرجع الشيخ مكارم الشيرازي (حفظه الله) يقول في كتابه بالفارسية (طرح حكومت اسلامي) صفحة (٣٨ - ٥٨) تحت عنوان "الفرديّة منبع كلّ أنواع التخلّف": "المقصود من الحكومة الاستبداديّة هي (الفرديّة) المعلومُ سوءُ حالِها جيّدًا سابقًا ولاحقًا.. وبجملةٍ مختصرة نستطيع القول: إنّ كلَّ أنواعِ الاستعباد وسوءَ الحظ والشقاءَ والتخلفَ الذي أصاب البشرية، كان نابعًا من هذا النوع من الحكومة الاستبداديّة المدمِّرة".

ثم يضيف: "ولا شك أن الاشتراكَ في الشورى في الشؤون المصيريّة للأمة من حقّ كلّ المسلمين، حقٌّ مستندٌ على أهمّ ركنٍ في الإسلام: القرآن الكريم.. ولا شك أيضاً أن مشاركةَ كلِّ الأمّة في كلّ المسائل إضافةً إلى أنها غير ممكنة فإنها خارجة عن اختصاص فهْم البعض أيضاً بل أغلبِها... لذا فالمسلمون مضطرون إلى أن ينتخبوا مَن يمثّلهم ممن تجتمع فيهم صفاتُ (الإيمان) و(الصلاح) و(الوعي)... ويلزم: أن يشرف جمعٌ من العلماء على مصوَّبات الشورى".

٧- مؤسّسُ حوزة قم المقدسة المرجعُ الكبير الشيخ عبد الكريم الحائري (اعلى الله مقامه) قام بِطرح فكرةِ التخصّصات في الحوزة.. فكتب عنه الشهيد آية الله المطهري في كتابه (الاجتهاد في الاسلام) معلّقًا: "إنّ في عالَمِ اليوم حيث الاختصاصات في كل الميادين العلميّة التي أحدثتْ هذا التقدّمَ المحيّرَ للعقول، هناك قاعدة أخرى مُنفَّذة كانت ولا زالت عاملًا مهمًّا للتقدُّم والرُّقي هو: التعاون والتبادل الفكري بين العلماء من الطراز الأوّل ومفكّري كل

قسم علمي، إن علماءَ كلّ قسم يواصلون تبادلَ الآراء معًا، ويضعون نتاجاتِهم العلمية بين يدي بعضِهم البعض، وحتى علماء قارةٍ معيّنة لهم تبادلٌ علمي مع علماء قارةٍ أخرى، ويتعاونون معهم، ونتيجةُ هذا التبادل في الآراء والأفكار بين علماء الطراز الأوّل هي لو أنّ نظريّةً صحيحةً ومفيدةً قد ابتُكرتْ تنتشر أسرع وأكثر وتأخذ مكانَها الطبيعي اللائقِ بها في أوساط العلماء، وكذا لو ظهرتْ نظريّةٌ سقيمةٌ وباطلة، سيتّضح بطلانُها بصورةٍ أسرع وتأخذ طريقَها نحو الفناء، ولا يظل تلامذةُ ذلك العالم صاحبِ النظريّة الباطلة سنينَ طويلةٍ ضحيّةَ خطأ أستاذهم".

وبعد أن يؤكّد الشهيد المطهّري (قدّس سرّه) لزومَ التعاون الفكري بين علماء الطراز الأوّل.. حتى لو كانوا في قارّات مختلفة يقول بما يفيد معنى الشورى: "... للأسف إنّ في أوساطِنا لا يوجد ذكرٌ للاختصاصات وتقسيمُ الأعمال ولا للتعاون وتبادل الأفكار، وبديهيٌ أن لا يُنتظَرَ من هذا الواقع أيُ تقدّمٍ وحلٍّ للمشكلات".

٨- الفقيه الراحل السيد رضا الصدر شقيقُ الإمام موسى الصدر يقول كما جاء في كتاب (مطارحات مع قادة الفكر الاسلامي) صفحة (٩٧ - ٩٨): "لماذا لم يحصرِ الإمامُ الحجّة (عجّل الله تعالى فرجه) المرجعيّةَ في شخصٍ واحد في كلّ فترة، بل جعلها شاملةً لكل مَن توفّرتْ فيه مواصفاتٌ خاصة حيث قال "أمّا مَن كان مِن الفُقهاء... فلِلعَوام أنْ يُقَلِّدوه" وهل نستفيد من ذلك أنّ التعدّديةَ أفضلَ من الانفراديّة، وأنّ واضعَ أساسِ التعدّدية هو المهديّ المنتظر (عليه السلام)؟؟"

ثم يجيب سماحتُه على هذا التساؤل قائلًا: "نعم أقول إنّ تفرّدَ شخصٍ واحدٍ بالمرجعيّة ضارٌّ بالإسلام وليس فقط غيرُ نافع؟! من الثابت أن المرجعَ قد يخطأ. فهل يصحّ أن تكونَ (حكومة الخطأ) هي الحاكمة في البشريّة؟! والمرجعُ الواحد يمكن أن يلتفّ حولَه بعضُ الأشخاص ويؤثّرون عليه تأثيرًا مباشرًا، ويستفيدون منه في حقول معيّنة، أما لو كان متعدّدًا فلا، وأكثر من ذلك فإنّ التعدّدية علامة الحرّية الفكريّة في منظار المذهب. وهذه هي علامة حريّة الفكر في الإسلام، ولو كان من المقرَّر أن تكون الفرديّة هي المعتبرة فمعنى ذلك أنّ أفكاري تُطرَح جانبًا وأفكارك أنت كذلك، وأيضًا بقية العلماء والمراجع عليهم أن يُلقوا بِبُنات أفكارهم في سلّة المهملات، وعليهم جميعاً أن يتّبعوا ذلك الواحد.. على أنّ لحرّية الفكر قيمةً ذاتيّة.. لها أكبر الأثر في إيجاد التقدّم".

٩- آية الله الشيخ يحيى النوري يقول في نفس الكتاب (مطارحات...): "إنّ العالَمَ الإسلامي عالَمٌ واسع جدًّا، ويمتاز بقوّةٍ فائقة بَيْدَ أنه يجب أن تُستجمَع هذه القُوىٰ وتُتَّحَد ويُشكَّل لها رأسٌ يقودها ويُسيِّرها كما في رأس الإنسان الذي يحتوي على الدماغ الذي يقوم بإدارة جميع أعضاء الجسم. فعلى شخصيات العالم الإسلامي والمفكّرين والعلماء والمراجع والأخصائيّين أن يجتمعوا ويتّحدوا في شورىٰ واحدة".

١٠- المرجع الموسوعيّ السيّد محمد الحسيني الشيرازي (رفع الله درجاته) وهو أكثر المراجع تحمّسًا لهذا المشروع بالشرح والاستدلال والدفاع عنه والدعوة إليه.. يقول في إحدى مؤلفاته وهو كتابه (من أوّليات الدولة الاسلامية) صفحة (٤٧ - ٤٨): "ومعنى ولاية الفقيه أنّ الذي يتصدّىٰ لإدارة البلاد والعباد على طبق القوانين الإسلامية هم الفقهاء الذين هم نوّاب الأئمة (عليهم السلام)، وليس معنى ولاية الفقيه أنه يحقّ له الخروج عن القوانين

الإسلامية والحكم وفقًا لرأيه، كما لا حقّ لبعض الفقهاء المراجع التفرُّد وإهمالُ وطردُ مَن سواه، فمثلاً إذا أرسل الإمامُ أميرُ المؤمنين ثلاثةً أو أربعةً ليحكموا بلداً، فإن الواجبَ عليهم أن يتشاوروا فيما بينهم، ويعملوا في أمور البلاد على حسب أكثريّة الآراء، لا أن يستبدَّ أحدُهم ويطردَ الآخرين، وعلى هذا فأمور التقليد راجعةٌ إلى كلّ المراجع، فلو فرضنا في البلاد الإسلامية ذاتِ الألف مليون مسلم مائةً من مراجع التقليد، فهؤلاء هم السلطة العليا للأمّة، يديرون أمورَ البلاد في السّلم والحرب وسائرِ الشؤون بأكثريّة الآراء".

أختم هذه التصريحات القيّمة للمراجع والفقهاء بذكرِ كتاب (شورىٰ الفقهاء) تأليف سماحة العلّامة المحقّق آية الله السيد مرتضى الشيرازي (دام ظله) وهو دراسة علميّة فقهيّة أصوليّة عميقة عالَجَ فيها سماحتُه هذا البحث من جميع جوانبه.. وقد التقيتُ قبل شهور بأحد المجتهدين في النجف الأشرف فحكىٰ لي أن هذا الكتاب نال إعجابَ المراجعِ الأجلّاء الكبار في الحوزة وذكر منهم سماحةَ المرجع السيّد السيستاني وسماحة المرجع الشيخ الفيّاض وسماحة المرجع السيّد محمد سعيد الحكيم (حفظهم الله ورعاهم) أنهم قرأوا الكتاب وبعضهم تصفّحوه وأثنوا على كاتبه، وقال له أحدهم إنه كتاب يدلّ على فقاهة مؤلِّفه ويشهد على قدرته الاجتهاديّة على الاستنباط.

## المحور الثاني:

## واقعُنا المأزوم والحلُّ الشُّورِيّ

بات من أوضح الواضحات إنهيارُ النظام القِيَميّ في عالَمنا اليوم حتى في شعاراته البرّاقة قد ذهب بريقها في ظلّ المآسي التي أوجدها المفسدون الكبار وأتباعهم الصغار.. ولا تخفىٰ على أحدٍ آلام هذا الواقع المأزوم وآثاره الكارثيّة.. فالأزمات شتّىٰ وعلى كافّة الصُّعُد وفي جميع بقاع الأرض.. وهي آخذةٌ في التوسُّع أمام العجز الذاتي للأنظمة الكبرى والمؤسّسات العالمية عن حلّها.. وأنّىٰ لهم الحلّ وهم جزءٌ أساسيٌّ من الأزمات وصنّاعها؟!

فهذه شعوبُنا المسلمة وتلك شعوب العالَم غير المسلمة تئِنّ من تردِّي أوضاعها الخانقة ومن الحجمِ الهائل للضغوط النفسيّة والقلق والخوف والاكتئاب والأمراض الفتّاكة.. وما لا يسع المقام لذكره.

أمّا واقع بعض الحوزات العلميّة وصراعات الخطوط والانحرافات الفكريّة عبر المتسلّلين فيها وظاهرة حُبّ الظهور لدى البعض فقد جعل العلماء الصالحين في قلقٍ كبير على مستقبل هذه الحوزات وقدرتها على التصدّي للمؤامرات المُحاكة ضدّها بجِرَفيّةٍ عالميّةٍ واقليميّةٍ ومحلّية.

فإنْ قلنا أنّ الإسلام لا يعنيه هذا الواقع المأزوم والخطير جدًّا فهو قولٌ خلاف ما أثبتناه في مقدّمتَيْ هذا البحث بالأدلة الشرعيّة.. بل الاسلام بشريعته الكاملة مَعْنيٌّ بأمور المسلمين وانقاذهم بلا شك، حتى روى الإمام الصادق (عليه السلام) عن جدّه الأمين رسول ربّ العالمين محمد (صلى الله عليه وآله) كما في وسائل الشيعة -مؤسسة آل البيت/ الجزء ١٦- الصفحة

٣٣٧- قال: "مَن أصْبَحَ لَا يَهْتَمّ بِأمُورِ المُسلِمينَ فَلَيْس مِنْهُم، ومَن سَمِعَ رَجُلًا يُنادِي يَا لَلْمُسلِمين فَلَم يُجِبْهُ فَلَيْس بِمُسلِم".. ولكنّ الإسلام لا يقوم بهذه العمليّة الإنقاذيّة الكبرى من غير قادةٍ فقهاء بدرجة التصدّي المرجعي في قيادة حلول الإسلام الشرعيّة وفق الخصال العشر التي ذكرناها في المقدّمة الثانية حول خصائص الشورىٰ وفوائدها...

فيا تُرىٰ أمام هذا الكمّ الكبير من الحوادث الواقعة في واقعنا المأزوم أين رواة أحاديث محمدٍ وآل محمد (صلوات الله عليه وعليهم أجمعين) ليرجع إليهم الناسُ فيأخذوا منهم حكم الإسلام في أصوب الاجتهادات وأرشد الحلول وأتقن الأدوات وأنضج المناهج بتشخيص للمواضيع الخارجيّة والشئون الميدانيّة بآليّات إداريّة متطوّرة.. وقد أوصانا بكلّ ذلك مولانا الإمام علي (عليه السلام) قائلًا: "أوصِيكُم بِتقوىٰ اللهِ ونَظْمِ أمْرِكُم"؟

لتحقيق هذا الهدف الكبير جدًّا نستذكّر هنا أوّلًا تلك الآيات والروايات الداعية إلى بناء القناعات والمواقف في إطار العقل الجمعي.. وقد ذكرناها سابقًا.. فما هو هذا العقل الجمعي الذي يقوىٰ على حمل هذا الهدف الثقيل ويحقّقه أو جزءًا كبيرًا منه؟

هو اجتماع كبار المراجع العدول من الصفّ الأوّل وبتعضيدٍ من مستشاريهم الفقهاء الأكفّاء والمفكّرين الأمناء في مجلسٍ تشاوريٍّ شورائيٍّ تنسيقيٍّ ذي نظمٍ إداريٍّ منسجمٍ ومتماسك.

حقًّا أقول: لقد أصبح الناس وهم محاصرون في تلك الأزمات يرون أنّ خلافات الفتاوىٰ وتباين المواقف بين المراجع قد زادهم رَهَقًا وحِيرةً.. وهو ما يُشكّل الطامّة تِلْو الطامّة ومن حقّهم أن يسألوا عن الحلّ وهم قلّدوه في رقاب مراجعهم الأعزّاء (حفظهم الله) ويعتقدون حقًّا أن لا غبار

على أشخاص المراجع من حيث إخلاصهم لله تعالى ولكنّهم يقولون في ظلّ ما تُحاك من مؤامرات معقَّدة ومتشعِّبة ضدّ الاسلام والتشيّع وضدّ العباد والبلاد ألسنا بحاجةٍ إلى مواكبةٍ مرجعيّةٍ أكثر تطويرًا لأساليب الفحص العلمي للأحكام وطُرُق تطبيقاتها العمليّة، لأن الأمور الكبيرة في هذا الواقع الراهن لا تُدار كما تديره اليوم مكاتبُهم المحترمة.. ولا تُقاد المسئوليات الثقيلة كما تُقاد اليوم والمشاكل تتعاظم يومًا بعد يوم. فلا من سبيلٍ إلى حلّ الأزمات إلا بشريعة الإسلام الكاملة وعقيدته التامّة بقيادة عقول المراجع المتكاملة بالشورىٰ وحكمتهم فيما أوتوا من مقاليد الإفتاء ومجاميع الولاء، وهو السبيل المطابق لأدلة التقليد في الروايات الشريفة الناطقة بلسان الجمع دون الفرد.

وهذه ثلاثةٌ منها:

- **الرواية الأولى**.. التوقيع الشريف الصادر عن الإمام المنتظر صاحب الزمان (عجّل اللهُ فَرَجَه).. فعنْ إسحاق بنِ يعقوب قال: سألتُ محمَّدَ بنَ عثمانَ العمريَّ أنْ يوصِلَ لي كتابًا قدْ سألتُ فيهِ عنْ مسائِلَ أشكلتْ عليَّ، فوَرَدَ التَّوْقيعُ بخَطِّ مولانا صاحبِ الزَّمانِ - عَلَيْهِ السَّلامُ -: "أمّا ما سألتَ عنْهُ - أَرْشَدَكَ اللهُ وَثَبَّتَكَ - إلى أنْ قالَ: وَأَمّا الحَوادِثُ الواقعةُ فارْجِعُوا فيها إلى رُواةِ حَدِيثِنا، فإنَّهُمْ حُجَّتِي عليْكُمْ، وأنا حُجَّةُ الله".

أقول: فلنتأمّل في صيغة الجمع هنا "... رُواةِ حَدِيثِنا، فإنَّهُمْ...".

- **الرواية الثانية**.. مقبولة عمر بنِ حنظلة قالَ: سألتُ أبا عبدِ اللهِ - عَلَيْهِ السَّلامُ - عنْ رجلينِ منْ أصحابِنا بينَهُما منازَعةٌ في دَيْنٍ أو ميراثٍ، فتحاكَما إلى السُّلطانِ وإلى القُضاةِ، أيحلُّ

ذلكَ؟ قالَ: "مَنْ تَحاكَمَ إليْهِمْ فِي حَقٍّ أوْ باطِلٍ فإنَّما تحاكَمَ إلى الطّاغُوتِ، وَما يُحْكَمُ لهُ فإنَّما يَأْخُذُ سُحْتًا وإنْ كانَ حَقًّا ثابتًا لهُ؛ لأنَّهُ أخَذَهُ بحكمِ الطّاغُوتِ وما أمَرَ اللهُ أنْ يُكْفَرَ بِهِ، قالَ اللهُ تعالى: (يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحاكَمُوا إلى الطّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ). قلتُ: فكيفَ يصنعانِ؟ قالَ: ينظرانِ مَنْ كانَ مِنْكُمْ مِمَّنْ قدْ رَوىٰ حَدِيثَنا، وَنَظَرَ فِي حَلالِنا وَحَرامِنا، وَعَرَفَ أَحْكامَنا فَلْيَرْضَوْا بِهِ حَكَمًا؛ فإنِّي قدْ جَعَلتُهُ عليْكُمْ حاكِمًا، فإذا حَكَمَ بِحُكْمِنا فلمْ يَقبَلْ مِنْهُ، فإنَّما اسْتَخَفَّ بِحُكْمِ اللهِ، وَعَلَيْهِ رَدَّ، وَالرّادُّ عَلَيْنا كالرّادِّ على اللهِ، وَهُوَ عَلى حَدِّ الشِّرْكِ بِاللهِ".

أقول: ولنتأمّل هنا لفظة {...مَنْ...}.. وهي من ألفاظ الموصول وتعني كلّ مَن يكون بهذه المواصفات.. وقد شهد تاريخ الفقهاء وجود جمعٍ يمتلكونها في عصرٍ واحد وتنطبق عليهم الصفات المذكورة في الرواية.

- **الرواية الثالثة**.. الحديث المعروف عن الامام الحسن العسكري (عليه السلام) قال: "فَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنَ الفُقَهَاءِ صَائِناً لِنَفْسِهِ، حَافِظاً لِدِينِهِ، مُخَالِفاً عَلَى هَوَاهُ، مُطِيعاً لأَمْرِ مَوْلاَهُ فَلِلْعَوَامِّ أَنْ يُقَلِّدُوهُ. وَذَلِكَ لاَ يَكُونُ إلاَّ بَعْضَ فُقَهَاءِ الشِّيعَةِ لاَ جَمِيعَهُمْ، فَإِنَّهُ مَنْ رَكِبَ مِنَ القَبَائِحِ وَالفَوَاحِشِ مَرَاكِبَ فَسَقَةِ العَامَّةِ، فَلاَ تَقْبَلُوا مِنَّا عَنْهُ شَيْئاً وَلاَ كَرَامَةَ".

أقول: كذلك نتأمّل هنا لفظة {...مَنْ...} المفيدة للشمول، وجاء التحذير من فسقة الفقهاء حيث لا يخلو منهم أيّ زمان كما نشهده في زماننا، ولكن لا تفيد الرواية كون الصالحين منهم واحدًا فقط!!

فهم كثيرون في كلّ زمان وفي زماننا أيضًا.. وأقلّ الجمع كما تحرّر في محلّه ثلاثة وقيل اثنان.

وهذا يكفي لتأسيس الشورىٰ بهم وإن كان في الزيادة زيادةُ الخير.

وأمّا مُرسَليّةُ سند الرواية كما حقّقها المرجع الراحل السيد الخوئي (أعلى الله درجاته) فلا تضرّ الأخذ بها ما دامتْ متوافقةً مع بقية الروايات في محتواها الصحيح.. لذلك اعتمدها الفقهاء في أبحاثهم الفقهية ولم يهملوها.

عَوْدًا إلى قراءة الواقع المؤلم الذي يرزح تحته الشيعة في أرجاء العالم وأكثرهم يقلّدون المراجع الأتقياء (زادهم الله عزًّا وتوفيقًا).. نطرح السؤال الذي يدور على ألسنتهم ويجول في خواطرهم.. وهو: كيف يريد مراجعنا الكرام التعاطي مع هذا الواقع المُرّ فتوائيًّا وإداريًّا وميدانيًّا؟

واقعٌ تتكوّن أجزاؤه من الجهل والعصبيّة والحروب والفقر والفساد وانهيار المنظومة العقائديّة في أكثر الشباب وتراكم الخلافات والنزاعات.. وقد وصل هذا الواقع حدّ السّفاهة حتى في تعاطي الخلافات بين أتباع المراجع الذين تجاوز بعضهم الخطوط الحمراء في اتهام المرجع الآخر وقذفه بالبهتان والتشهير وخلق الزوبعات..

ودخلتْ على خطّ الواقع المأزوم فئةٌ تسقيطيّة سليطة اللسان.. فئةٌ ساخرة لامزة نابزة ظانّة بالسّوء ومتجسّسة ومُستغيبة وآكِلة لحوم المراجع والفقهاء والعلماء والمؤمنين، قد ألغتْ من كتاب الله العظيم هاتيْن الآيتيْن الشريفتيْن: (يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّۖ وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَـٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَـٰنِۚ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ * يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ

ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغۡتَب بَّعۡضُكُم بَعۡضًاۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمۡ أَن يَأۡكُلَ لَحۡمَ أَخِيهِ مَيۡتٗا فَكَرِهۡتُمُوهُۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٞ رَّحِيمٞ)!!

وفي طرحها الفتنويّ الهدّام ضربتْ عرض الحائط هذه الآية الكريمة: (ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَن).. ولم تُعِرْ بالًا لهذا التحذير النبويّ الشريف: {يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِه ولَمْ يُخْلِصِ الإِيمَانَ إِلَى قَلْبِه لَا تَذُمُّوا الْمُسْلِمِينَ ولَا تَتَبَّعُوا عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّه مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَاتِهِمْ تَتَبَّعَ الله عَوْرَتَه ومَنْ تَتَبَّعَ الله تَعَالَى عَوْرَتَه يَفْضَحْه ولَوْ فِي بَيْتِه}.

أمام كلّ الفصول الكارثيّة في هذا الواقع المأزوم والذي أحد أسبابه عدم اتّحاد المراجع لكنس الأخطاء وفصل الخطاب بكلمة الشورى.. أما يجب على المصلحين الغيارى أن يعيدوا النظر في أسلوب العمل المرجعي المنفرد وفي الطريقة المُتَّبعة لصناعة القرارات المصيريّة؟! أما آنَ الأوان كي تصدر قرارتُهم بإرادةٍ جماعيّةٍ موحَّدة لتكون هي الأقوى والأنفذ والأكثر طمأنينةً لأتباعهم وتوحيدًا لصفوفهم وسدًّا للثغرات التي يستغلّها الأعداء وينفخ فيها السّفهاء؟!

إنّنا في زمان حيث البحث عن القوّة والهيمنة أصبح الهمّ الأوّل والهدف الأخير لدى الأنظمة الكبرى والشركات والمؤسسات والمصانع عبر مشاريع الاتحاد والاندماج.. ومن أجله أخذتِ اللقاءات والنّدوات والمؤتمرات تُعقَد بين أهل الدنيا لمناقشة أساليب التداخل في صورة الأحلاف الأكثر فاعليّةً للإنتاج وقدرةً لمواجهة التحدّيات.. والغائب عند أهل الدّين ومراجعهم العظام هو التأسيس لحلف الشورى بينهم فيجلسوا تحت سقفٍ واحد ليقنعوا بعضهم البعض بوِجْهةِ نظرهم الاجتهادي في أسلوب التعامل الأحسن مع كلّ حادثةٍ من الحوادث الواقعة

المتواترة، وهم محلّ ثقة الناس ومرفأ طمئنينتهم ومَوْئل أملهم أن يخروجهم من ظلمات الخناق الذي أوقعهم فيه ظلم الظالمين وفسادُ الغافلين وتراكمات الأخطاء البشريّة الفادحة إلى نور الحقّ ونسيم التنفُّس في ظلّه الدائم.

ما أروع ما وجّهنا إليه مولانا الإمام محمد الباقر (عَلَيْهِ السَّلاٰمُ) حينما قال في أخلاقيّات هذا الحلّ: "قُمْ بِالْحَقِّ وَاعْتَزِلْ مَا لَا يَعْنِيكَ، وَتَجَنَّبْ عَدُوَّكَ، وَاحْذَرْ صَدِيقَكَ مِنَ الْأَقْوَامِ إِلَّا الْأَمِينَ مَنْ خَشِيَ اللَّهَ، وَلَا تَصْحَبِ الْفَاجِرَ وَلَا تُطْلِعْهُ عَلَىٰ سِرِّكَ، وَاسْتَشِرْ فِي أَمْرِكَ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ اللَّهَ".

**الخاتمة:**

إلى هنا أثبتنا في هذا البحث ما يلي من مفاهيم:

١- إنّ فقه الشريعة الاسلاميّة مشروعٌ تطبيقيٌّ لدين الله الحقّ.

٢- لا بدائل عن الإسلام بصفتهِ العِتْرَويّة.

٣- أدلة الشورىٰ من القرآن والروايات والعقل مضافًا إلى أقوال الفقهاء فيها متقدّمةٌ على أدلة القيادة الفرديّة ومتقدّمةٌ حتى على التشاور بين الجماعة الواحدة وقائدها فيما يتعلّق بأمورٍ ترتبط بالجميع.

٤- واقعنا المأزوم بكلّ ما فيه من المؤامرات الخارجيّة والإشكالات الداخليّة لا تعالجه إلا الشورىٰ.. وهي الأجدر في قيادة هذا المشروع الكبير.

في هذه الخاتمة نأتي إلى بيان آليّة الذهاب العملي نحو خيار الشورىٰ ونقترح لها خمس خطوات:

**الخطوة الأولى:** أنْ تتأسّس لجنةٌ من كبار الشخصيّات العلمائيّة ذات العلاقة بجميع المراجع الأكارم.. تدرس بينها مشروع الشورىٰ بما جئنا به وما هم يجتهدون فيه. ثم تحمله في مدوَّنةٍ إلى كلّ مرجعٍ من المراجع المُعتمَدين في الوسط الحوزوي.

وتؤكّد هذه اللجنة لسماحاتهم في هذه اللقاءات أمريْن:

١- تَغيُّر الزّمن وشدّة الفتن وكثرة الحوادث الواقعة وأنّ مكائد أهل الفسق باتتْ تهدّد وجود المراجع كلّهم وليس أحدهم دون الآخر.

٢- ضرورة اطّلاعهم على المدوَّنة وتحديد موعد منهم لمعرفة رأيهم فيها.

ومن منطلق: (وَذَكِّرۡ فَإِنَّ ٱلذِّكۡرَىٰ تَنفَعُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ) يجدر تذكيرهم (أدام الله بقائهم) هذا الحديث الصحيح الذي رواه ميسر عن الإمام الباقر (عليه السلام) قال: قال لي: "أتَخْلُونَ وتَتَحدَّثُونَ وتَقُولُونَ مَا شِئتُم؟ فقلتُ: إيْ والله، إنّا لَنَخْلُو ونَتَحدَّث ونَقُول مَا شِئْنا. فقال: أمَا واللهِ لَوَدِدتُ أنّي مَعَكُم فِي بَعضِ تِلكَ المَواطِن، أمَا والله إنّي لَأحِبُّ رِيحَكُم وأرْواحَكُم، وإنكُم عَلى دِينِ الله ودِينِ مَلائِكَتِه، فَأعِينُونا بِورعٍ واجْتِهاد".

وفي مفرداته تكمن قواعد الشورى:

- الخلوة.. وتعني الجلسات الخاصة بالخواص.

- المحادثة.. وتعني الحوار الوُدّي.

- "وتَقُولُونَ مَا شِئتُم".. وتعني الحرّية والأمان في طرح المواضيع الحسّاسة والنقاش حولها.

ثم يشيد الإمام (عليه السلام) بهذه المجالس ويتمنّى أن يكون حاضرًا في بعضها، ويبرز (عليه السلام) مشاعره تجاه هذه المجالس وتجاه المجتمعين فيها. وعليه لا يُستبعَد حضور مولانا وليّ الله الأعظم المهدي المنتظر (عليه السلام) في مجلس يضمّ نوّابه المراجع الأتقياء.

**الخطوة الثانية:** أنْ تُبيِّن هذه اللجنة لحاشية المراجع الأماجد ومكاتبهم أنّ مقام المرجعيّة بما أنّها تتعلّق بمصير الدّين كلّ الدّين والناس كلّ الناس فلا يجدر التعامل بوصفها وكأنّها مِلْكًا خاصًّا لشخص المرجع أو لأسرته وجماعته.. بل يجب النظر إليها بوصفها المقام المستمدّ شرعيّته من

مقام النبيّ والأئمّة (عليه وعليهم الصلاة والسلام).. وما الفقيه والفقيه الآخر إلا نوّابٌ لهم كلما كانوا على خطّ الشرائط المرجعيّة ممتثلين لأمر الله تعالى هذا: (وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰ).

**الخطوة الثالثة:** أنْ تشرح لهم اللجنة بأنّ المقصود من شورىٰ المراجع هو بحثهم في القرارات الخاصة بمصالح الإسلام والمجتمع والأمّة ودولها وبلدانها وثرواتها في حالات الحرب والسّلم، نظرًا لكون القرارات هذه لها آثار ممتدّة على الجميع فمن حقّ الجميع الشراكة في صنعها.

ولا يخضع للشورىٰ فقهُ الأحوال الشخصية ومسائل العبادات الفرديّة، إنها تبقى في دائرة التقليد بين كلّ مرجعٍ ومقلّديه.

كما أنّ لكلّ مرجع نشاطه المستقلّ في تأسيس مشاريعه التي يراها ومقلّدوه كبناء المساجد وتشييد الحسينيات وإنشاء المدارس العلمية والمراكز التعليمية وإقامة المنصّات الإعلامية وبناء المؤسسات الخيريّة وجباية الأخماس والزكوات وجلب الصدقات والتبرّعات واستثمارها وما شابه ذلك من الأنشطة إلا ما كان فيها ضرر على غيره بتشخيص شورىٰ المراجع.

وأمّا طريقة التواصل بين مراجع الشورىٰ فنقترح تعيين كلّ مرجع لنفسه عدّة مستشارين من الكفاءات الأمينة ليستلموا المواضيع التي تصل إلى بريد مكاتبهم مثلًا مما تعانيه الأمّة وأتباع مذهب أهل البيت (عليهم السلام) فيقوموا بإعداد تقريرٍ جامعٍ مانع ويقدّمونه إلى سماحة المرجع مع تحديد موعد جلسة الشورىٰ بلقاء مباشر أو عبر وسائل أخرى.. ثم إعلان النتيجة التي تتوافق عليها الأكثرية في بيانٍ مختومٍ باسم الشورىٰ.

**الخطوة الرابعة:** أن يرفع وكلاء المراجع في كلّ بلد طلبًا إلى مراجعهم بالسماح لهم تشكيل ملتقى شوريٍّ تشاوريٍّ خاصٍّ بأمور مقلِّديهم في ذلك البلد امتدادًا لشورى مراجعهم في الحوزات العلميّة.

**الخطوة الخامسة:** أن ينشر الإعلاميّون بين الناس ثقافة الشورى بهذا المعنى كي يفهموا مشروع الانتقال القيادي من الفرد إلى الجمع. والأهمّ نشر هذه الثقافة وبإشراف اللجنة نفسها بين طلبة الحوزات العلميّة وحثّهم على إحياء مجالس الحوار بينهم وتبادل الزيارات ليعيش الطالب الحوزوي أجواء المحبّة مع زملاء الطريق والمهام ويتعرّف العلماء على بعضهم البعض ويتصادقوا حتى تذوب من بينهم الحواجز التي تؤدّي غالبًا بخرّيجي الحوزات إلى حبّ التفرّد بالرأي.. وهو أساس التخندقات العلمائيّة واستنزاف طاقات المجتمع.

وفي هذا وردتْ توجيهات كثيرة من أئمة أهل البيت (عليهم السلام).. فعن الإمام الصادق (عليه السلام) قال: "تَزَاوَرُوا، فإنَّ في زيارَتِكُم إحياءً لِقُلوبِكُم، وَذِكْرًا لأحَادِيثِنَا، وأحَادِيثُنا تَعطِفُ بَعضَكُم عَلى بَعضٍ، فإنْ أَخَذْتُم بِها رُشِدتُم وَنَجَوتُم، وإنْ تَرَكتُمُوهَا ظَلَلْتُم وهَلَكْتُم، فَخُذُوا بِها وأنَا بِنَجَاتِكُم زَعِيم".

وأخيرًا.. نسأل الله عزّوجل لهذا المشروع الوحدويّ في مراجع الأمّة أن يبصر النّور عاجلًا.. فإنّه السبيل إلى وحدة الجماهير وإحياء روح الأخوّة الاسلاميّة وإماتة النزاعات بين المسلمين ولاسيّما بين أتباع مذهب أهل البيت (عليهم السلام).. ذلك يومٌ يتعلّم فيه الناس من مراجعهم وفقهائهم كيف يقلّدونهم أيضًا في المشورة والشورى وفي التعاون على البرّ والتقوى وفي مدّ جسور

الوُدّ بالتلاقي والتزاور والتحاور من أجل الارتقاء نحو درجة (أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا) في كلّ شيء بعون الله وتعالى.

أللّهم أرِنا ذلك اليوم قبل ظهور وليّك الأعظم الحجّة بن الحسن (أرواحنا لتراب مَقدَمه الفداء) لِنكونَ به قد مهّدنا لدولته الكريمة.. ونحن نقول: (ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَـٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ).

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.